الحبس الشديد لمعاون مدير التسجيل العقاري في تكريت

أعلنت هيئة النزاهة الاتحاديّة ،اليوم الأحد ، عن صدور قرار حكمٍ حضوريّ بالحبس الشديد لمُدّة (4) سنواتٍ بحقّ ِ معاون مدير التسجيل العقاري في تكريت؛ لإخلالها عمداً بواجباتها الوظيفيّة.

وذكرت الهيئة في بيان، أنّ "محكمة جنايات صلاح الدين أصدرت قرار حكمٍ حضورياً بالحبس الشديد لمُدّة (4) سنواتٍ بحقّ ِ معاون مدير التسجيل العقاري في تكريت وموظف في المُديريّة ذاتها؛ على خلفيّة ارتكابهما مخالفاتٍ في معاملة نقل ملكيّة أحد العقارات في تكريت".

وأضافت، أنّ "المخالفات تمثّلت بإتمام إجراءات نقل ملكيّة العقار من دون إرفاق المستمسكات الثبوتيّة للبائعين والمشترين، وعدم أخذ بصمات جميع البائعين، فضلاً عن غياب الموافقات الأمنيّة والوكالات الرسميّة الأوليّة، وعدم تأشير الحجوزات لدى مُديريّة التسجيل العقاري في صلاح الدين، خلافاً لأحكام قانون التسجيل العقاري".

وأوضحت، أنّ "المحكمة، بعد اطلاعها على الأدلة المُتحصّلة في القضيّة، توصّلت إلى مُقصّ ِريّة المُدانَين، فأصدرت بحقّ ِهما قرار الحكم؛ استناداً إلى أحكام المادة (330) من قانون العقوبات، وبدلالة مواد الاشتراك، عن جريمة الإخلال عمداً بواجبات الوظيفة" ،مُبيّ ِنةً أنّ "القرار تضمّن الاحتفاظ للجهات المُتضرّ ِرة بحقّ ِ المطالبة بالتعويض أمام المحاكم المدنيّة بعد اكتسابه الدرجة

الـقطعيّـَة".